[157] الطريقة في هذا الخبر وحمله كل منهم على ما يوافق طريقته ومذهبه، دل ذلك على صحة ما ذكرناه. فإن قيل: فما المراد بالعترة فإن الحكم متعلق بهذا الاسم الذي لابد من بيان معناه ؟ قلنا: عترة الرجل في اللغة: هم نسله كولده وولد ولده، وفي أهل اللغة من وسع ذلك فقال: إن عترة الرجل هم أدنى قومه إليه في النسب، فعلى القول الاول يتناول ظاهر الخبر وحقيقته الحسن والحسين وأولادهما عليهم السلام، وعلى القول الثاني يتناول من ذكرناه، ومن جرى مجراهم في الاختصاص بالقرب من النسب، على أن الرسول قد قيد القول بما أزال به الشبهة، وأوضح القول (1) بقوله: " عترتي أهل بيتي " فوجه الحكم إلى من استحق هذين الاسمين، ونحن نعلم أن من يوصف من عترة الرجل بأنهم أهل بيته هو ما قدمنا ذكره من أولاده وأولاد أولاده، و من جرى مجراهم في النسب القريب، على أن الرسول عليه السلام قد بين من يتناوله الوصف بأنه من أهل البيت، وتظاهر الخبر بأنه صلى ا عليه وآله جمع أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام في بيته وجللهم بكسائه ثم قال: " اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا " فنزلت الآية (2) فقالت ام سلمة: " يا رسول ا ألست من أهل بيتك ؟ فقال: لا، ولكنك على خير " فخص هذا الاسم بهؤلاء، دون غيرهم، فيجب أن يكون الحكم متوجها إليهم وإلى من الحق بهم بالدليل، وقد أجمع كل من أثبت فيهم هذا الحكم أعني وجوب التمسك والاقتداء على أن أولادهم في ذلك يجرون مجراهم، فقد ثبت توجه الحكم إلى الجميع. فإن قيل: على بعض (3) ما أوردتموه يجب أن يكون أمير المؤمنين عليه السلام ليس من العترة إن كانت العترة مقصورة على الاولاد وأولادهم (4) ؟

_____ (1) في المصدر: واوضح الامر. (2) راجع الاحزاب: 33. (3) في المصدر: فان قيل: فعلى بعض. (4) في المصدر: على الاولاد وأولاد أولادهم. _____